Distribution: Restricted | EB 2006/87/R.8 | 19 April 2006
Original: English | البند 7 من جدول الأعمال | Arabic

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

المجلس التنفيذي – الدورة السابعة والثمانون

روما، 19 – 20 أبريل/نيسان 2006

التعديلات المقترحة على نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء

عرض عام لتطور نظام تخصيص الموارد في الصندوق

1 - نص تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السادس لموارد الصندوق الذي أقره مجلس المحافظين في دورة الذكرى الخامسة والعشرين على أن يقوم الصندوق بتصميم وتنفيذ نظام لتخصيص الموارد على أساس الأداء يتسم بالشفافية والوضوح، وذلك في سياق العمليات الداخلية الجديدة التي يطورها وينفذها الصندوق تعزيزاً لفعاليته الإنمائية. و"في سعي الصندوق لتحقيق هدفه الرامي إلى تعظيم أثر موارده على الفقر الريفي، سيواصل الصندوق الأسلوب الذي يتبعه من تركيز الموارد على أفضل الفرص المتاحة للحد من الفقر الريفي بصورة سريعة ومستدامة، عن طريق تصميم وتنفيذ نظام لتخصيص الموارد يتسم بالوضوح والشفافية ويقوم على الأداء"[1]. وأشار التقرير أيضاً إلى أنه "ينبغي أن يستفيد نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء في الصندوق من خبرة منظمات التمويل الدولية الأخرى والنهج العام الذي تتبعه (لاسيما مصرف التنمية الأفريقي، ومصرف التنمية الآسيوي، ومؤسسة التمويل الدولية) في وضعها لنظم التخصيص القائمة على الأداء، وإن كان يتعين على الصندوق أيضا أن يعكس بوضوح خصوصية مهمته، وآليات المساعدات الذي يقدمها، والهيكل المالي والإداري فيه"[2].

[1] تمكين فقراء الريف من التغلب على الفقر: تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السادس لموارد الصندوق (2004 – 2006). الوثيقة GC 26/L.4 (الفقرتان 41 و42).

[2] قدم مصرف التنمية الآسيوي عرضاً عاماً مقارناً لكل نهج تخصيص الموارد على أساس الأداء، بما في ذلك نهج الصندوق، في المنتدى رفيع المستوى عن فعالية المعونة الذي انعقد في باريس في مارس/آذار عام 2005.

بسبب قيود الموارد والاهتمامات البيئية تصدر وثائق الصندوق بكميات محدودة.
ويرجى من السادة المندوبين إحضار وثائقهم معهم إلى الاجتماعات وتقييد طلب النسخ الإضافية.

2 - كما أكدت هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السادس للموارد مجدداً تخصيص نسبة لا تقل عن 67% من قروضه للبلدان المقترضة بشروط وأوضاع تيسيرية للغاية، وذلك على نحو ما تم الاتفاق عليه خلال التجديد الخامس. ووفقاً لاتفاقية إنشاء الصندوق فإن موارد الصندوق تُستخدم "مع المراعاة الواجبة للتوزيع الجغرافي العادل"[3]. ووافقت هيئة المشاورات كذلك على توسيع نظام تخصيص الموارد كنظام موحد للمقارنة والتخصيص على امتداد البرنامج الإقراضي ككل، على أن تُراعى الأولويات فيما يتصل بالتوزيع الإقليمي للمساعدة الإنمائية والحفاظ على نصيب الثلثين على الأقل للبلدان المقترضة بشروط تيسيرية للغاية في البرنامج الإقراضي للصندوق.

3 - وفيما بعد استعرض المجلس التنفيذي، خلال دورته التاسعة والسبعين، وأقر "هيكل وتشغيل" نظام تخصيص الموارد في الصندوق على نحو ما تم تطويره بالتشاور مع الدول الأعضاء. وشملت هذه العملية مجموعة خاصة غير رسمية من البلدان الأعضاء حددها مجلس المحافظين. وأشار المجلس إلى أن هذا النظام سيواصل التطور ليعكس الخبرة التشغيلية، موضحاً أن التصميم الأولي سيشكل نقطة انطلاق لعملية صقل مستمرة فيما يتعلق بمنهجية التقدير والأوزان الترجيحية للعوامل المنفصلة في المعادلة.

4 - وفي سبتمبر/أيلول عام 2005 استعرض المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والثمانين تنفيذ نظام تخصيص الموارد في الصندوق[4]، بما في ذلك التوصيات المتصلة بالجوانب المنهجية لهذا النظام، استناداً إلى الخبرة المكتسبة في تنفيذه خلال الفترة 2004–2005، والدروس التي استخلصتها المؤسسات المالية الدولية الأخرى في تنفيذ نُظمها الذاتية.

5 - وتم تحديد سلسلة من القضايا التقنية التي تعيق التنفيذ الفعال للنظام. أولاً، إن التفاوت الواسع في عدد سكان الدول الأعضاء في الصندوق أسفر عن فوارق ضخمة في الدرجات القطرية، مما تطلب تطبيق مخصصات قصوى ودنيا على عدد من البلدان يصل إلى 52 بلداً، وهو ما حد بالتالي من استجابة النظام للتغيرات في مؤشرات الأداء. ثانياً، إن عدد سكان الريف لا مجموع السكان، يعتبر المؤشر الأفضل فيما يتصل باحتياجات فقراء الريف تمشياً مع دور الصندوق وتركيزه. وأخيراً، دُرست التغييرات اللازمة في منهجية التخصيص لتيسير التغييرات السنوية في درجات الأداء القطرية، والتغييرات في قائمة الجهات المقترضة النشطة سنوياً، والتغييرات في الجداول الزمنية للقروض ومقاديرها المزمعة (أي الذخيرة). وعند النظر في التقرير طلب المجلس متابعة تحليل مسألة المخصصات الإقليمية؛ والاضطلاع بمزيد من عمليات المحاكاة على الأوزان الترجيحية المستخدمة في المعادلة واستخدام عناصر أخرى فيها؛ وعَرْض ذلك على المجلس في دورة لاحقة.

6 - وقُدمت مذكرة معلومات عن نظام تخصيص الموارد إلى الدورة الخامسة لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق[5]. وناقشت هذه الدورة تنفيذ النظام وتقدمت باقتراحات على النحو المدرج في ورقة اجتماع أُعدت خلال الدورة، [6] وتقرير تكميلي، وهما وثيقتان تقدمت بهما كلتاهما مجموعة عمل ضمت مندوبي كل القوائم.

---

[3] الاتفاقية الدولية لإنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المادة 7، البند 1(د).

[4] استعراض تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء في الصندوق (الوثيقة EB 2005/85/R.3).

[5] نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: مذكرة معلومات (الوثيقة REPL. VII/5/INF.3)، 14 ديسمبر/كانون الأول عام 2005.

[6] نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء (الوثيقة REPL.VII/5/C.R.P.7/Rev.1).

وتشكل كلتا الوثيقتين جزءاً من تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق (2007-2009)[7]. ووافق مجلس المحافظين في دورته التاسعة والعشرين في فبراير/شباط 2006 على تقرير هيئة المشاورات وذلك بالقرار 141/د-29. وأكد تقرير الهيئة بأن تطبيق النظام الموحد للمقارنة والتخصيص على برنامج الإقراض في الصندوق بأكمله سيبدأ انطلاقاً من برنامج عمل عام 2007 (أي في السنة الأولى من فترة التجديد السابع)، وأن المخصصات الإقليمية الثابتة لن تُطبق بعد ذلك. كما أكد التقرير أن على النظام الموحد أن يُعنى بالأولويات من حيث التوزيع الإقليمي للمساعدة الإنمائية، وأن يحافظ على حصة تبلغ الثلثين على الأقل لأفريقيا والجهات المقترضة الأخرى ذات الشروط التيسيرية للغاية. وفي هذا الصدد، فإن الصندوق سيواصل توجيه النسبة المئوية الحالية من الموارد على الأقل لأفريقيا جنوب الصحراء، شريطة أن يسوغ أداء البلدان المنفردة ذلك.

7 - وبالإضافة إلى ذلك فقد دعا تقرير هيئة المشاورات إلى عقد ندوة تدارسية غير رسمية للنظر في إدخال تعديلات على المعادلة الحالية لنظام تخصيص الموارد، مع الرجوع إلى الوثيقة المتعلقة بهذا النظام التي رُفعت إلى المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول عام 2005. وسيشمل ذلك تغيير المؤشر السكاني بحيث يستند إلى سكان الريف عوضاً عن استناده إلى مجموع السكان، واستخدام أوزان ترجيحية مختلفة للعوامل الأساسية (مثل السكان)، مما يعزز من أثر الأداء. كما تم الاتفاق على أن يتخذ المجلس التنفيذي قراره بشأن تعديلات النظام في دورة أبريل/نيسان عام 2006. وفي هذا الصدد عُقدت ندوة تدارسية غير رسمية في الصندوق في 31 مارس/آذار؛ ويمكن الإطلاع على المذكرة التقنية ذات الصلة في موقع الصندوق المحمي على شبكة الإنترنت.

القضايا الراهنة لنظام تخصيص الموارد في الصندوق

8 - درست الندوة التدارسية غير الرسمية التي انعقدت في 31 مارس/آذار (وفقاً لما طلبته هيئة المشاورات) إدخال تعديلات على المعادلة بما يعكس الخبرة التنفيذية الذاتية للصندوق والقضايا المثارة في سبتمبر/أيلول عام 2005. وشملت هذه القضايا ما يلي:

(أ) نوع السكان ووزنهم الترجيحي؛ و

(ب) إدارة التخصيص.

9 - وكانت هاتان القضيتان قد طُرحتا أولاً أثناء التصميم الأولى لنظام تخصيص الموارد في الصندوق عام 2003، وجرى إبرازهما في ورقة اجتماع[8] أُعدت بالترافق مع الوثيقة المرفوعة إلى دورة المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول عام 2003. وقد أثيرت كلتا القضيتين المذكورتين مجدداً في دورة المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول عام 2005 لدى استعراض تجربة الصندوق في تنفيذ نظام تخصيص الموارد.

[7] مساهمة الصندوق في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية: تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق (2007-2009) GC 29/L.4.

[8] الوثيقة EB 2003/79/C.R.P. 3.

10 - **نوع السكان ووزنهم الترجيحي.** تؤدي أعداد السكان الضخمة إلى جعل السكان العامل الطاغي في معادلة التخصيص وذلك على حساب عامل الأداء، وكذلك على حساب حصة الفرد من الدخل القومي الإجمالي وإن بدرجة أقل. وبالإضافة إلى ذلك فإن التباين الواسع في مستويات السكان النسبية على امتداد العدد الضخم من أعضاء الصندوق يؤثر على الكثير من البلدان على النحو التالي:

(أ) تلقيها لمخصصات مفرطة الضآلة من زاوية العمليات الفعالة للمشروعات/البرامج؛

(ب) تصنيفها بمخصصات دنيا أو قصوى فعلياً بما يضعها خارج نظام يستند إلى الأداء أو مستوى الفقر؛ و

(ج) تلقيها في نهاية المطاف لمخصصات تستند إلى عمليات واسعة لإعادة التخصيص من البلدان ذات المخصصات غير المستخدمة.

11 - وقد نفذ الصندوق الكثير من عمليات المحاكاة بشأن التخصيص لاختبار مختلف الأوزان الترجيحية للسكان. وأسفر استخدام أوزان ترجيحية تتراوح بين 0.6 و0.75، وبشكل متواصل، عن بقاء الكثير من البلدان خارج النظام (أي البلدان ذات المخصصات الدنيا/القصوى). وبالمقابل فإن المخصصات ذات الأوزان الترجيحية التي تتراوح بين 0.1 و0.5 أسفرت عن عدد أقل من هذه الحالات، وأدى الوزن الترجيحي 0.3 على وجه الخصوص إلى أن تكون مخصصات الجهات المقترضة الأضخم دون سقف نسبة 5% من موارد الصندوق. غير أنه عند هذا المستوى من الوزن الترجيحي للسكان فإن عامل "الاحتياجات" يغدو أقل أهمية، وتكون المخصصات الناجمة على الأرجح دون مستوى الطاقة الاستيعابية والطلب في البلدان المقترضة الضخمة. وفي الختام فإن الوزن الترجيحي 0.45 يعتبر "نقطة التوازن" حيث يظل عنصر السكان ذا أثر ملحوظ كعامل متحكم بـــ "الاحتياجات" في المعادلة، مع سماحه في الوقت ذاته بدور قوي لعنصري الأداء وحصة الفرد من الدخل القومي الإجمالي. وعلى هذا فإن من المقترح تعديل المعادلة وفقاً لذلك لمراعاة تعديل الوزن الترجيحي للسكان إلى 0.45.

12 - تم إقرار عنصر سكان الريف من حيث المبدأ، ورهناً بتوافر البيانات المناسبة، خلال مرحلة التصميم الأولية لنظام تخصيص الموارد حيث أنه سيحابي تلك البلدان ذات النسب العالية من السكان المقيمين في المناطق الريفية من حيث أن كل بلد يحصل على درجته في نظام تخصيص الموارد **بالمقارنة** مع درجات أخرى. وليست النسبة القائمة بين مجموع السكان وعدد سكان الريف واحدة على امتداد الدول الأعضاء في الصندوق. وإذا ما كانت نسبة سكان الريف في بلد ما عالية تناسبياً عما هو عليه الحال في البلدان الأخرى، فإن هذا البلد سيتلقى، نسبياً، درجة أعلى تناسبيا. وبالنظر إلى طبيعة مهمة الصندوق فإن عدد سكان الريف سيكون المؤشر الأفضل فيما يتصل باحتياجات فقراء الريف. ومصدر المعلومات هو ذاته بالنسبة لكلتا الفئتين من أرقام السكان، وهو قاعدة بيانات مؤشرات التنمية العالمية لعام 2002 (البنك الدولي). (هذه البيانات مستخلصة، بدورها، من شعبة السكان في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة). على أنه جرت الإشارة إلى أن تعريف سكان الريف، ولأسباب تقنية، يتباين في صفوف الدول الأعضاء في الصندوق.

13 - **إدارة التخصيص.** ربما كانت أبعاد مسألة إدارة التخصيص فريدة في الصندوق من حيث أن عدد الدول الأعضاء المقترضة المؤهلة فيه مرتفع (وصل مجموع البلدان المقترضة في الصندوق تاريخياً إلى 115 بلدا)[9]. وفي الوقت الراهن يبلغ عدد الجهات المقترضة النشطة نحو 65 جهة. ويعتبر هذا الرقم عالياً بالمقارنة مع معظم المؤسسات الأخرى التي تطبق نظاماً لتخصيص الموارد على أساس الأداء، ولكن موارد الصندوق صغيرة نسبيا. وبالنظر إلى ضخامة الموارد المتاحة للالتزام في المؤسسات الأخرى فإن بمقدورها أن ترسي مستويات وبرامج إقراضية معقولة لجميع البلدان المؤهلة كل عام عملياً وأن تسمح للأداء بتحديد التعديلات السنوية اللازمة على المخصصات. أما في حالة الصندوق فإن عدد قروض المشروعات في كل سنة يتراوح بين 30 و35 قرضاً، وهو ما يقل كثيراً عن عدد الجهات المقترضة "النشطة". وسعياً وراء معالجة هذه المسألة، فقد جرى النظر في الحقيقة خلال مرحلة التصميم الأولية في اعتماد منهجية للتخصيص المطوَّل قبل البدء بتطبيق فترة السنوات الثلاث المترافقة مع عمليات الترحيل، والسحب المسبق، وإعادة التخصيص. وتتطلب نظم التخصيص هذه، كما تقر بذلك كل الجهات التي تطبق نظاماً لتخصيص الموارد على أساس الأداء، إدارة دقيقة وتعديلات منتظمة؛ وعلى سبيل المثال فقد بدأ مصرف التنمية الآسيوي بتطبيق فترة تخصيص مدتها سنتان.

14 - وفي ضوء الخبرة المكتسبة من التنفيذ فقد اقترح الصندوق أثناء دورة المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول عام 2005 إدخال تعديلات على منهجية التخصيص تسمح له بأن يدرج بصورة مفيدة ما يلي:

(أ) تغييرات في درجات أداء البلدان تؤدي إلى تغييرات في الدرجات القطرية الشاملة؛

(ب) تغييرات في قائمة البلدان التي ينتظر أن تكون من الجهات المقترضة الفعلية في فترة محددة ما؛

(ج) تغييرات في مقادير القروض اللازمة لكل جهة مقترضة فعلية، وفي الجداول الزمنية لهذه القروض؛

15 - وفي حين أنه لم يتم إدخال أي تغييرات على منهجية التخصيص في أعقاب دورة المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول عام 2005، فإن الصندوق يواصل النظر في السبل اللازمة لمعالجة هذه القضايا التشغيلية التي ما تزال بالغة الأهمية. وقد تم اقتراح نهج إزاء هذا الأمر في الندوة التدارسية غير الرسمية التي عُقدت في 31 مارس/آذار.

منهجية التخصيص المقترحة

16 - طُرح اقتراح باستخدام فترة تخصيص سنوية ضمن إطار الإقراض الذي يغطي ثلاث سنوات ونوقش أثناء الندوة التدارسية غير الرسمية، وأُدرجت التعليقات الواردة في النهج المقترح. وتتمثل السمات الأساسية للنظام المعدل بما يلي:

(أ) تُحسب درجات تقييم الأداء القطري، التي تؤدي إلى المخصصات القطرية المؤقتة، سنوياً.

(ب) وضمن إطار الإقراض ذي السنوات الثلاث، تتولى كل عملية سنوية تخصيص الأموال للبلدان في البرنامج الإقراضي. وتعتبر مخصصات السنة الأولى مؤكدة، أما مخصصات السنتين التاليتين فهي إشارية لأغراض التخطيط.

[9] التقرير السنوي للصندوق لعام 2004، الجدول 5.

(ج) تستند عملية التخصيص السنوي إلى درجات أداء جديدة وبيانات جديدة عن السكان، والدخل، وقائمة الجهات المقترضة. وفي حال تغير الظروف (مثل الأداء) منذ التخصيص السابق، يتم تغيير الدرجات والمخصصات وفقاً لذلك.

(د) تُنفذ كل إجراءات الدرجات والمخصصات القطرية وفقاً لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء.

17 - وستُنفذ عملية التخصيص السنوية على عدة مراحل، بالاستناد إلى الإجراءات الحالية المتعلقة بتجهيز الذخيرة، مع التقيد بشرط مهم هو أن تمتثل كل الخطوات لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء:

(أ) تؤخذ في الحسبان احتياجات وأداء كل الدول الأعضاء في الصندوق المؤهلة للاقتراض لحساب الدرجات الراهنة لنظام تخصيص الموارد لجميع البلدان.

(ب) وبناء على درجات نظام تخصيص الموارد، وقائمة "الجهات المقترضة النشطة"، ووثائق الفرص الاستراتيجية القطرية، ودورة تجهيز المشروعات، تحدد الشعب الإقليمية البلدان لإدراجها المحتمل في برنامج الإقراض السنوي. ثم تعيَّن بعد ذلك المخصصات القطرية، بالاستناد إلى البرنامج الإقراضي، وفقاً للدرجات القطرية.

(ج) وعلى غرار ما هو قائم الآن، تُعد مذكرات الاستهلال لكل مشروع/برنامج محتمل، رهناً بمعايير الجودة عند الإدراج، وتُدرج رسمياً في الذخيرة السنوية، مع تثبيت مخصصات قطرية مؤكدة لاحقاً بما يتيح انطلاق عملية تجهيز المشروعات/البرامج.

(د) وبغية إرساء برنامج مؤقت للمخصصات على مدى فترة ثلاث سنوات (بما يتماشى مع فترة التجديد)، تكرر الشعب الإقليمية الإجراءات المعروضة أعلاه للسنتين اللاحقتين لاستخلاص درجات ومخصصات قطرية إشارية.

(ه) وهذه المخصصات ليست استحقاقات. وإذا ما كانت مخصصات أي بلد تتجاوز طاقته الاستيعابية أو متطلباته في عام ما (لأن متطلباته من الأموال تقل عن المخصصات الأولية)، فإن الصندوق، وعوضاً عن أن يسمح بترك هذه الأموال دون استخدام، سيحدد الأموال الفائضة ويعيد تخصيصها لبلدان أخرى في البرنامج الإقراضي وفقاً لدرجاتها القطرية في ظل نظام تخصيص الموارد، بما يكفل دور التخصيص المستند إلى الأداء طيلة العملية. وسيكون حجم عمليات إعادة التخصيص هذه محدوداً كنسبة من البرنامج الإقراضي الشامل.

(و) والنتيجة هي توفير مخصصات ثلاثية السنوات بموجب نظام تخصيص الموارد للجهات المقترضة النشطة الفعلية.

ولن تتطلب إجراءات إدارة التخصيص المذكورة للبلدان المدرجة في البرنامج الإقراضي اتخاذ تدابير للسحب المسبق أو للترحيل، كما أنها ستستدعي عملية للتخصيص وإعادة التخصيص ذات كثافة أقل.

18 - وضمن إطار الإقراض ذي السنوات الثلاث، والمستخلص من القائمة الشاملة للجهات المقترضة "النشطة" في فترة التجديد السابع، ستُنجز قائمة البلدان المقترضة للسنة التالية. وستُنفذ عملية تخصيص الموارد لبلدان البرنامج

الإقراضي كل عام بما يمتثل امتثالاً تاماً لنظام تخصيص الموارد ويراعي التغيرات في الأداء. وسيتسم تطبيق نظام تخصيص موحد على أساس البلدان المدرجة في برنامج الإقراض وذات المخصصات المحكومة بالأداء القطري والاحتياجات القطرية، باحترام المبادئ الأساسية لنظام تخصيص الموارد والاستجابة لها، كما أنه سيتمتع بقدر أكبر من الاتساق مع الجهات الأخرى التي تطبق هذا النظام.

19 - **مواصلة تطبيق النظام الحالي.** تجدر الإشارة إلى أنه في حال عدم الموافقة على إدخال أي تغييرات على النظام على النحو الذي يُنفَّذ فيه حالياً فإنه سيستمر تطبيق الأوزان الترجيحية القائمة في المعادلة عند تحديد البرنامج الإقراضي ضمن برنامج العمل لعام 2007. وسيؤدي تطبيق المنهجية الراهنة لنظام تخصيص الموارد على المخصصات العالمية إلى زيادة حدة القضايا المسرودة قبلاً، مثل ضآلة المخصصات القطرية، وضعف الاستجابة لتغيرات الأداء، وتصنيف البلدان على أنها خارج النظام. وسيستمر إطلاع المجلس التنفيذي على الأثر على البرنامج الإقراضي، غير أنه ما لم يتم تعديل المعادلة، فإن ذلك سيتطلب، طبقاً للتصورات الأولية، زيادة في العدد الإجمالي للمشروعات/البرامج (بغية الاستجابة إلى انخفاض مستويات المخصصات في الكثير من البلدان) أو مستويات ضخمة من عمليات إعادة التخصيص من البلدان ذات المخصصات غير المستخدمة. وفي هذا السياق فقد اقترح عدة مشاركين في الندوة التدارسية غير الرسمية إنشاء مجموعة عمل لاستعراض هذه القضايا وتوفير المشورة بشأن التعديلات المقبلة المحتملة.

الاستنتاجات والتوصيات

20 - تركزت المحاضرات والمناقشات أثناء الندوة التدارسية غير الرسمية على القضايا واقترحت إدخال تعديلات ظل الصندوق ينظر فيها طوال تنفيذ نظام تخصيص الموارد منذ أن أقره المجلس التنفيذي في عام 2003. وحتى هذا التاريخ فقد تم تعيين قضيتي نوع السكان ووزنهم الترجيحي والحاجة إلى منهجية لإدارة التخصيص تتناسب مع عضوية الصندوق وبنيان موارده على أنهما القضيتان اللتان تحدان من الفعالية الشاملة للنظام. وتدعو الحاجة إلى بذل المزيد من الجهود، بالتعاون مع الجهات الأخرى المطبقة لنظام تخصيص الموارد، للقيام بما يلي: استعراض استخدام حصة الفرد من الناتج القومي الإجمالي باعتباره المؤشر الأفضل للفقر؛ والنهوض بتحديد درجات الأداء وتحليلاته؛ واستعراض استخدام المخصصات الدنيا والقصوى. ويمكن أن يؤدي تشكيل مجموعة عمل تابعة للمجلس إلى تيسير القيام بهذه المهام.

21 - وفي إطار إعداد برنامج العمل لعام 2007 والبرامج الإقراضية اللاحقة ضمن فترة التجديد السابع، فإن الإدارة توصي بأن يوافق المجلس التنفيذي على الاقتراح الذي يدعو الصندوق إلى القيام بما يلي:

(أ) مواصلة استخدام مجموع السكان والدخل الفردي كمؤشرات على الحاجة، على أن يتم خفض الوزن الترجيحي الممنوح للسكان من 0.75 إلى 0.45؛

(ب) إدخال استخدام عدد سكان الريف كأساس للحساب في البرنامج الإقراضي لعام 2008، بعد التثبت من البيانات المستخدمة المتعلقة بذلك؛ و

(ج) القيام، ضمن إطار التخصيص ذي السنوات الثلاث، باستخدام نهج تخصيص سنوي مع احتساب الدرجات لكل عام للدول الأعضاء المقترضة المؤهلة وفقاً للمعادلة المعتمدة.

22 - وبالإضافة إلى ذلك فإن المجلس مدعو إلى النظر في إنشاء مجموعة عمل تابعة له لدراسة قضايا نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء والتعديلات والتغييرات المقبلة المحتملة في المعادلة.